

الاختيار منها



طبقة للمجال

وزارة البحث العلمي
أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا

لائحة

دعم منح

الماجستير والدكتوراة

٢٠١٣

- بدل انتقال داخلي بهدف تجميع العينات وإجراء
المسوحات

- مصروفات طباعة ونشر الأبحاث

- معدات صغيرة

- **مستلزمات اخرى وفق كل تخصص**

تترك النسبة المخصصة لكل بند للمشرف الرئيسي على
الرسالة ويتم تحديدها في ضوء طبيعة العمل

- في حالة إنقطاع الطالب يتم إخطاره بأنه سيتم وقف المنحة
ورد المبالغ وإعطاءه فرصة للإستمرار مره أخرى وفي
حالة استمراره بالإنقطاع يتم إستصدار قرار بشأن إلغاء
المنحة ورد المبالغ المنصرفة

المادة الثامنة

يتم خصم ٥% حصة الجهة المنفذة الرئيسية المتعاقد معها
لتنفيذ مشروع المنحة من إجمالي **الدفعات المنصرفة** كمصروفات
إدارية لإدارة ومتابعة مشروعات المنح.

ملخص تنفيذي للائحة منح الماجستير و الدكتوراة

المادة الأولى

تسرى الأحكام المنصوص عليها في مواد هذه اللائحة على المنح العلمية التي تقدمها الأكاديمية للحصول على درجة الماجستير أو الدكتوراة، وذلك بغية تحقيق الهدف الاستراتيجي التالي:

- المساهمة في تنمية الموارد البشرية المشتغلة بالعلم والتكنولوجيا وما يشمل ذلك من خلق فرص للتميزين للمشاركة في قضايا البحث العلمي مع الصناعة وتعظيم الاستفادة من قدراتهم.

المادة الثانية

١. تقوم الأكاديمية بالإعلان كل عام عن الموضوعات التي يحددها التشكيل العلمي المختص بالأكاديمية والتي تتوافق مع الأولويات البحثية التي تخدم الصناعة بشكل مباشر (يجب اختيار إحدى النقاط من القائمة التي تقدمها الأكاديمية بناءً على طلبات القطاعات الصناعية المختلفة).
٢. يتم اختيار المتقدمين طبقاً لاستيفاء شروط التقدم للحصول على المنحة وفقاً لما يلي:

- بيان مالي تفصيلي موقعاً من المندوب المالي للجهة وموثقاً بشعارها ومرفقاً به صور المستندات
- يوقف الصرف بإنتهاء مدة مشروع التخرج أو عدم اقتناع التشكيل العلمي المختص بجدية الطالب

المادة السادسة

- لا يجوز منح طلاب المنح أى أجازات خاصة إلا بعد تقديم المستندات الدالة على ذلك فى الحالات الآتية:
- تحتسب فترة الوضع أجازته تمد بمقدارها فترة المنحة
- تحتسب فترة التجنيد (الإستدعاء) إسقاط تمد بمقدارها فترة المنحة

المادة السابعة

- يتم تخصيص مبالغ المنح على النحو التالي:
- مبلغاً لا يتجاوز ٥٠ ألف جنيهاً لطالب الماجستير لمدة عام
 - مبلغاً لا يتجاوز ١٠٠ ألف جنيهاً لطالب الدكتوراة لمدة عامين
 - يتم الصرف وفق القواعد المحددة:
 - الكيماويات والمواد المستهلكة
 - تحاليل عينات ونتائج وقياسات

مدة المنحة عام واحد للماجستير وعامين للدكتوراة تبدأ منذ توقيع عقد المنحة والانتهاؤ من إجراءات تسجيل موضوع الرسالة فى الجامعات المختلفة.

المادة الرابعة

تقوم كل جامعة او كلية بتشكيل لجنة علمية من ثلاث الى سبع علماء متخصصين برئاسة السيد الأستاذ الدكتور / نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث او عميد الكلية حيث تقوم اللجنة باختيار ودراسة ترتيب المشروعات المختارة التى سوف يتم تمويلها من الأكاديمية على أن تقوم الجامعات بإرسال قوائم مشروعات المنح للأكاديمية للإختيار النهائى وتحديد التعاقدات.

المادة الخامسة

تقوم جهة التنفيذ بإرسال أعمال المتابعة والتقييم للمنح إلى الأكاديمية وذلك على الوجه الآتى:

- ملء إعداد استمارات وسجلات متابعة
- تقوم الجهات المختلفة بإرسال تقرير دورى للطالب (كل ثلاثة أشهر) عما تم إنجازه معتمداً من السيد الأستاذ الدكتور المشرف على رسالة الطالب مرفقاً به الآتى:

- أن يكون المتقدم يعمل (معيّنًا) فى جهة بحثية أو جامعية أو شركه صناعية
- الحصول على موافقة جهة العمل على موضوع الرسالة
- اجتياز الدراسات التمهيدية بنجاح فعليًا مع عدم وجود أى عوائق أخرى تمنع المتقدم من ممارسة نشاطه العلمى
- لا يزيد سن الطالب فى حالة الماجستير عن ٣٠ سنة والدكتوراة عن ٣٥ سنة
- يتم المفاضلة بين المتقدمين للمنحة الواحدة طبقاً للمحصلة لما يلى:

- مدى ملائمة المقترح البحثى للمجال المعلن عنه وجودته بالإضافة الى التميز الشخصى للمتقدم من حيث إجادة اللغات الأجنبية واستخدام الحاسب الآلى والحصول على دورات تدريبية فى مجال التخصص و الاهتمام بالبحث العلمى و الإستعداد للعمل فى غير أوقات العمل الرسمية
- وجود جهة مستفيدة من نتائج الرسالة وذلك طبقاً لمعايير التقييم المذكورة لاحقاً

المادة الثالثة